

٢٠٢٤
١١/١٢/٢٠٢٤



جمهورية مصر العربية
وزارة التضامن الاجتماعي
الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات
الإدارة العامة للجمعيات
إدارة التوجيه والرقابة الفنية

مؤسسة بنك الحياة الكريمة
قطعة " ٤٤ " التجمع الثالث / بجوار مستشفى القاهرة الجديدة / القاهرة

ترخيص رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢١
علي مستوي الجمهورية ((لمدة عام كامل))
من ٢٠٢١/٢/١ إلى ٢٠٢٢/١/٣١

○ بعد الاطلاع علي قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والذي ينص في مادته رقم " ٢٥ " علي الآتي:

– ((يجوز للجمعية بترخيص من الجهة الإدارية بجمع التبرعات من داخل الجمهورية من أشخاص طبيعية أو اعتبارية مصرية أو أجنبية مرخص لها بالعمل داخل مصر وفقاً لأحكام هذا القانون علي أن يصدر الترخيص قبل الجمع ...)) .

– وعلي قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

○ و علي الطلب المقدم من مؤسسة بنك الحياة الكريمة المقيدة برقم ٧٥٨ لعام ٢٠١٦ بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات بجمع المال عن طريق فتح حساب بالبنوك لمدة ((عام كامل)) اعتباراً من ٢٠٢١/٢/١ إلي ٢٠٢٢/١/٣١ وذلك **تسمية موارد المؤسسة والصرف علي أنشطتها وتحقيق اهداف المؤسسة في توفير حياة كريمة لغير القادرين.**

○ **أولاً :-** ووفقاً لمؤسسة بنك الحياة الكريمة المقيدة برقم ٧٥٨ لعام ٢٠١٦ بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات الترخيص بجمع المال بجمع المال علي أن يكون الجمع (لمدة عام كامل) في المدة من ٢٠٢١/٢/١ إلي ٢٠٢٢/١/٣١ .

١. **أن يكون الجمع عن طريق فتح حسابات البنوك الآتية:**

رقم الحساب	البنك	م
١٠٠١٥٩٧٤	بنك الاستثمار العربي	١
٠٠٦٩-٦٢٦٠٨٢-٠٠١	بنك المصرف المتحد	٢
١٠٦٣٠٧٠٦٠٨٥٦٢١٠٠٠١٧	البنك الأهلي المصري	٣
٠١٥٩٩٩٧٧٧	بنك فيصل الإسلامي المصري	٤
١٠٢٠٩٩٧٦	البنك العربي الافريقي	٥
١٠١٩٣٧٤٣٨٨٧٠١	بنك الامارات دبي الوطني	٦



- الترخيص الصادر للمؤسسة رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢١ بجمع التبرعات علي الحسابات والبنوك المذكورة بعالية هو ترخيص علي مستوى الجمهورية للجمع من الداخل فقط طبقا للقانون المشار إليه بعالية ولا يجوز تلقي تبرعات من الخارج علي هذا الحساب سواء من المصريين المقيمين بالخارج أو الأجانب وفي حالة حدوث ذلك يتم تجنب المبالغ وتتخذ إجراءات قبول المنح الواردة من الخارج.

- **يجوز للمؤسسة السحب من الحسابات الخاصة بالترخيص خلال فترة الجمع وعلي البنوك المشاركة في جمع التبرعات الالتزام بمدة الترخيص وغلق الحساب فور انتهاء المدة المقررة للترخيص .**

ثالثاً: - لا يجوز أن تزيد المصروفات الإدارية عن ((٢٠ %)) من الإيرادات شاملة عمولة التوزيع والمصروفات الإدارية .

رابعاً: تتم التصفية النهائية خلال ستون يوماً من انتهاء فترة الترخيص وذلك بمعرفة المسؤولين عن الجمعية والإدارة العامة للجمعيات (جمع المال) ويحرر محضر التصفية بذلك .

خامساً: - أي إخلال بأحدي هذه الشروط يعتبر مخالفة لأحكام القانون واللائحة التنفيذية المنظمة لقواعد وشروط جمع المال.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام !!!

محمد كامل

المدير العام
(أ. حنان حماد)

